النقاب الافتراضي



مختصر كتاب: الخلاصة في حكم تغطيةالوجه

مقدمة مهمَّة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي امتن على عباده بنعمة اللباس ليستر عورة الجسد فقال:﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا﴾ ثم أتبعها بمنة التقوى ليستر عورة القلب، فقال: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، ثم بيّن أن بين النعمتين ارتباطا وثيقا، فمن تستر بتقوى القلب حمله ذلك على الالتزام بما يستر الجسد ولابد، ومن فرط في مراعاة تقوى القلب تعرى لباس جسده بقدر ما نقص من تقوى قلبه

الإنسانُ مفطور على فِطر عديدة، وهذه الفِطَرُ منها ما يُمكن تغييره، ومنها ما لا يمكن تغييره؛ لتجذره وامتزاجه بالخِلْقةِ البشرية

والشيطان يحرص على تغيير الفطرة أشَدَّ من تغيير الشريعة؛ لأنَّها أشدُّ في الانحراف والإعراض ثم إنَّ العودة إلى الفطرةِ الصحيحة تحتاج إلى عقود طويلة، وأما تغيير الشريعة فيحتاجُ إلى مجددٍ يعيد الأدلة إلى حقيقتها

والإنسان يمكن أن يتطبَّعَ ويألف ما يُخالِفُ بعض الفطرة، فيستطيع الإنسانُ أن يُجاوِرَ أَنتَنَ الروائح وقد يستنكرها بادئ الأمر ولا يمكث إلا أن يألفها

وقد يَظُنُّ أنَّ صاحب الفطرة الصحيحة بكرهه لهذه الرائحة شاذ، وهكذا كان قومُ لُوطٍ ؛ تدرّجوا بالانحراف حتى جاوَرُوه، وقارَفُوه، وتكاثَرُوا، وطال عهدهم عليه ؛ قالوا للوط -تهكُمًا-: ﴿أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾

~ عابوهم والعيب فيهم ~

لا يختلفُ البشَرُ أَنَّ سَتْرَ الإِنسانِ لبَدَنِه فطرةٌ طُبعَ عليها ؛ ولو لم يكن هناك حَرٌّ ولا بَرْدٌ ولا مَطَر؛ بل حتى لو كان الإنسانُ وحدَه لا يراه أحَدٌ، ولكن يختلفُ الناسُ في حدودِ هذه الفطرة، وفي حجمِ ما يُستَرُ مِن البَدَنِ؛ بِحَسَبِ ما يحكُمُهم مِن نقل أو عقل أو عرف، أو ما يَحرِفُهُم مِن شَهَوَاتِ أَو شُبُهَاتِ.

ولما كان السترُ عمومًا -وحجاب المرأة خصوصا- عبادة ربانيَّةً تمتزج مع الفطرةِ البشرية، كان من وسائل الشيطان وأعوانه : فَصلُ عبوديَّةِ الحجاب، والإبقاء على كونه عادةً، حتى يسهل تحكُمُ الأهواءِ به؛ لأنَّ الأهواء كأهْوِيةِ الرِّيَاحِ، لا تحمل معها إلا الخفيف، وتخفيفُ الثقيل ثم إزالته، أهوَنُ مِن إزالته وهو ثقيل

وأدلة حجاب المرأة وتغطية الوجه بالخمار ونحوه في القرآنِ والسُّنَّةِ أقوى وأرسخُ مِن أَن تَنزِعَها الأهواء، ولكنَّها تَقْدِرُ على استدبارها وراءَ ظَهْرِها، ثم تَدَّعِي أنها لا تراها، وكلُّ شيء تستدبره أو تُغْمِضُ عينيك عنه، لن تراه ولو أغْمَضَ الإِنسانُ عينيه عن نَفْسِه، لم ير نفسه، وإن كانت هذه حُجَّةً فليس بعد هذا مثقَالُ ذَرَّةٍ مِن عَقْلِ

ومما أعمى كثيرًا من الناس عن رؤية أنفسهم هو الدخول في جحر الضب وأعني بذلك (الانغماس في الجو الغربي العام) فنرى التطبيق المثالي للحياة قد حققه الغرب، فنسعى -وفق النظرة الخاطئة- لتقليد ما نراه منهم حتى أثّر هذا اليوم سواءً على كثير من المسلمين والمسلمات اعترفنا أم لا بنظرتنا للحجاب بدونيَّة، والشعور بأن الحياة الطبيعية هي بالسفور <كالأجنبيَّات>

أيعقل أن ينظر للمتمسكة بفطرة وشريعة تغطية الوجه -في زمن العري الكامل- بأنها متشددة، بينما تجول السافرات وعلى جباههن المتلألئة بالمكاييج ختم بالشرعية -على حسب زعمهم- من جمهور علماء الأمة التقاة الذين أفنوا حياتهم لبناء تقوى الله في نفوس الناس؟

لِمَ لا توجد فتاوى للأوائل كثيرة وصريحة بهذا الأمر؟

السبب الحامل على هذا هو الإطباق المجتمعي في الشارع الإسلامي على تطبيق هذه الشعيرة بين المسلمين ولم يظهر من ينازع فيها، ومعلومٌ أن العلم إنما ينقل بالسؤال والاستشكال، فما يغيب السؤال عنه يقلُّ الحديثُ فيه ولا بد

بعض شهادات المتقدمين والمتأخرين في الإطباق على ذلك

قال الغزالي الشافعي -المشرقي- (505 هـ. ت):«ولم يزل النساء يخرجن منتقبات»

قال الجويني - الإيراني الفارسي- (478 هـ. ت):«اتفق المسلمون على منع النساء من الخروج سافرات الوجوه لأن النظر مظنة الفتنة »

«مهما يكن من أمر، فإن السيدات التونسيات يرتدين لباسًا حسنًا ويتأنقن ويسترن وجوههن عندما يخرجن، يغطين الوجوه بوضع خمار يدعى سفساري على عصابة عريضة جدًا يعصبن بها جباههن» يوحنا ليون الأفريقي - 1554 م

قال الطنطاوي -الشامي- (1919م≈):«وجاءت مرة وكيلة ثانوية البنات سافرة فأغلقت دمشق حوانيتها وخرج أهلها محتجين متظاهرين حتى روعوا الحكومة فأمرتها بالحجاب وأوقعت عليها العقاب مع أنها لم تكشف إلا وجهها! ، ومن أدرك تلك الأيام من أهل الشام يشهد بصحة هذا»

مصادر التشريع

يستند المسلم في أخذه للأحكام الشرعيَّة على ثلاث مصادر

1 القرآن

2 السُّنَّة

3 الإجماع

اتفاق المسلمين (الإجماع)

نتفق في القدر الأكبر ونختلف في جزءٍ صغيرٍ، فيكثر الكلام بين المذاهب حتى يظن الظان أن الخلاف هو الأصل وأنه لا يكاد يجتمعُ العلماء على شيءٍ في باب الحجاب كلِّه وهذا التضخيم للاختلاف هو أكبر ما يخدم أهل الأهواء الذين لا يعرفون من العلم إلا ما يحمل أمتعة أهوائهم على ظهره، فتراهم يضخمون الخلاف حتى يشمل صورًا مجمعًا عليها بين المسلمين

- أجمعت الأمة على أن الخلاف ليس بحجة على الإباحة
- أجمع المسلمون على حرمة كشف الوجه المزيَّن أمام الأجانب
- أجمع المسلمون على تحريم كشف النحر والشعر والجسد
- أجمع العلماء على براءة ذمة من سترت وجهها، واختلفوا في براءة ذمة من كشفت وجهها
- أجمع المسلمون على وجوب تغطية الوجه عند خوف الفتنة
- أجمع المسلمون على أن العجوز لها أن تكشف وجهها دون تبرج
- أُجمع على أنَّ اللباس يكون فضفاضًا لا يشف عما تحته ولا يصفه

وهل هناك سافرة لوجهها لا تضع المكياج ولا تظهر بعض خصلات الشعر ولا ترتدي عباءة ملونة مزركشة؟ إن كان هناك خلاف في هذا الأمر فهو قطعًا في هذه الأشياء فهو خلاف مسلمين وكافرين هذا لا يوجد خخلاف فقهي، بل إجماعًا هذا محرّم

كأن يكثر الفساد في زمان أو مكان ما، أو إذا كانت المرأة مذكورة بالجمال، أو إذا كانت الناظرون محصورون أما جماهير الناس فلا يؤمن لهم جانب فيتحتم منع السفور، وهذا الإجماع وضوابطه مُتَجاهل في زامننا

السُـنَّة الـنـبـويَّـة

من المعلوم أن السُنَّة تؤخذ من النبي ﷺ وفعل الصحابة

قال النبيّ ﷺ : "المرأةُ عورةٌ"

وَصفُ المرأةِ بكَونِها عَورةً يدُلُّ على لُزومِ سَترِ كُلِّ جَسَدِها، ومنه الوجهُ والكَفَّان

العورة: هو كُلُّ ما يَشْتَرِكُ في كراهة رؤيَتِهِ، ولما كانت المرأة العفيفةُ تكرَهُ أن ينظر إلى شيءٍ مِن جسمها رجل غير زوجها غريزةً وشَهْوةً، سُمِّي المنظور إليه عورة

قال النبيّ ﷺ : "لا تَنْتقِبِ المرأةُ المحرِمَةُ، ولا تَلبَسِ القُفَّازَينِ"

دلَّ الحديثُ على أنَّ النِّقابَ والقُفَّازينِ كانا الأصل في أحوال النِّساءِ العامَّة وجاء النهي في حالة الإحرام وذلك يقتضي سَترَ وُجوهِهنِّ وأيديهنَّ في غيرِ إحرامٍ

قالت عَائِشَةَ رضي الله عنها : "يَرْحَمُ اللهُ نِسَاءَ المُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ؛ لَمَّا أنْزَلَ اللهُ {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا"

المُروطُ: أكْسِيةٌ مُعلَّمةٌ من صُوفٍ، والمرادُ بها: الإزارُ، وهو المُلاءةُ الخاصَّةُ بالنِّساءِ.
.«فاخْتَمَرْنَ بِها» أي: اسْتَخْدَمْنَها لِغطاءِ رُؤوسِهنَّ ووُجوهِهِنَّ وسَتْرِ ما أمَرَ اللّٰهُ به

قالت عَائِشَةَ رضي الله عنها: "كان الرُّكْبانُ يَمُرُّونَ بنا ونحنُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ مُحْرِماتٌ، فإذا حاذَوا بنا أسْدَلَتْ إحدانا جِلْبابَهَا مِنْ رأسِها علَى وجهِها، فإذا جاوَزونا كَشَفْنَاهُ"

قالت أسماءُ رضي الله عنها: "كُنَّا نغَطِّي وُجوهَنا مِن الرِّجالِ، وكُنَّا نَمتَشِطُ قَبلَ ذلك في الإحرامِ"

قالت عَائِشَةَ رضي الله عنها في قصّة الإفك: "فَرَأَى -أيْ:صفوان- سَوَادَ إنْسَانٍ نَائِمٍ، فأتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وكانَ رَآنِي قَبْلَ الحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ باسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَّرْتُ وجْهِي بجِلْبَابِي"

القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾

الجلابيب: ما يكون من لباس فَضْفاض فوق الخمارِ يستوعب أعلى البدنِ ووسطه، ويُسْدَلُ فَيُغَطَّى به الوجه والصدر؛ ففي الصحيحين من حديث عائشة. قالت: «فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي». والإدناء معنى زائد على الأمر بالتجليب، ولو أراد الشارع تغطية الرأس والصدر دون الوجه لاكتفى بأمر (التجلبب) دون (الإدناء)، لأن معنى (التجلبب) بإجماع الفقهاء واللغويين هو : اللباس الساتر لهذه المحلات (الرأس-الصدر)، فلم أضاف الأمر بالإدناء: أفاد هنا فائدة الأمر بتغطية الوجه، إذ لا محل لها إلا ذلك، وإلا لصار الأمر بالإدناء حشوًا في كلام الله وكلامه سبحانه منزه عن الحشو واللغو

فسّر الآية بمعنى ستر الوجه صحابة منهم:- ابن عبّاس، وعائشة
وتابعين منهم:- ابن سيرين، وابن عون، وعبيدة السلماني

قال تعالى: ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾

ترخيص الله للقواعد من النساء أن يكشفن وجوههن، فلو كانت الشابّات تكشف أيضًا، فماذا بقي للقواعد من النساء أن يتميزن عن غيرهن بهذه الرخصة؟ وما فادتها؟

فإن قيل هذا الأمر هو إباحة لإظهار شعر العجوز، قيل له: قد أجمع العلماء أنَّه لا يحِلُّ للعجوز إظهارُ شعرها؛ حَكَى الإجماع: الجَصَّاصُ وابن حزم. فإن لم يكن يعنى الشعر في الآية فبأي شيء الرخصة غير الوجه؟

والمقام مقام اختصار فلا يسع ذكر جميع ما ورد في الباب

جمالك الفاتن

نعلم أنَّ لكِ وجهًا كقول الشاعر :

فَتَاةٌ قَد رَأَيناها فَلَم نَرَ مثلَها بَشَرا
يَزيدُكَ وجهها حُسنًا إِذا ما زِدته نظرا

ونعلم أنَّ لكِ عيونًا كقول الشاعر:

لَيتَ الَّذي خَلَقَ العُيونَ السودا خَلَقَ القُلوبَ الخافقات حَديدا
إِن أَنت أَبصَرت الجمال ولَم تَهِم كُنت اِمرَأً خَشِنَ الطِبَاعِ بَليدا

ونعلم أنَّ لكِ أنفًا وأسنانًا وخدًا كقولهم :

وَتُرِيكَ عِرْنِيناً به شَمَمٌ أقنى وَخَداً لَوْنُهُ وَرْدُ
وَتُجِيلُ مِسْوَاكَ الأَراكِ على رَتْلٍ كَأَنَّ رُضَابَهُ شَهْدُ

لكن جميع هذا الجمال الفاتن نحن نتعبّد الله بسَترِه لنال رضاه عنّا
ولنحفظ علينا أنفسنا ونحفظ أنفس المسلمين من الافتتان بجمالنا الساحر المبهر
ولنكن في التسليم لله كنساء الأنصار، كُن سافرات الوجوه فلما ثبتت عليهن الحجة
أذعَنَّ لأمر الله وفعلن أمره طواعيَّة ورغبةً من أنفسهن

وتذكري أنَّ العبادة في غفلة الخَلق عن فعلها أَفضَلُ من العِبادة في صحوتهم وآدائهم لها؛
فقد قال ﷺ:"الْعِبادَةُ في الهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إلَيَّ" والهرج: الفتنة، واختلاط أمور الناس.

قال النووي: وسبب كثرة فضل العبادة فيه: أنَّ الناس يَغْفُلون عنها ويَشْتَغلون عنها، ولا يتفرَّغ لها إلا أفرَاد -اصطفاهم الله-. واليوم ترين السفور والتبرج في كل مكان والموفقة من خالفت السائد وتركت رغبتها بالتزيُّن أملًا بأن يزينها الله بالجنة بما جاهدت به هنا

خاتمة هامَّة جدًا

إنَّ بداية السيل قطرة، وإنَّ بداية الذنب خَطرَة، ولا يجادل مُجَادِل في أنَّ
كل من وقعت في معصية ترك الحجاب الكُلِّي أو الجُزئي كان بابها الخِلاف
وهكذا كَانَ دأبُ الشيطان تيسير الخطوات لذا نهانا اللّٰه عن الخطوة الأولى
فقال:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ ثمَّ بين الله حال متبعها
فقال:﴿وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ ومن تتبع الخطوات
الأخذ بالرُخَص التي ترغبها وتشتهيها النفس

والعقلُ يدلُّ على أنَّ تتبعَ الرُّخَصِ يُمْرِضُ الأبدان والأديان؛
فتتبَّعُ رُخَصِ العلماءِ يُفْسِدُ الدِّينَ، وتتبعُ رخص الأطباء يُفْسِدُ البَدَنَ.
ومَن يجعَلُ الرغبةَ مُرَجِّحًا للاختيار، كمَن يجعَلُ حلاوة طعم دواء الطبيبِ
مرجّحًا لصلاح علاجه، وكثيرا ما يحتاط الناسُ لأبدانهم وليسوا أطباء
ويتساهَلُون في احتياطهم لأديانهم؛ بحُجَّةِ أنَّهم مقلدون وليسوا فقهاء

لا يمنعك فعلٌ فعلتَهُ بالأمس، راجعت فيه نفسك وهُديت فيه لرُشدِك
أن ترجع عنه، فإن مراجعة الحق خَيرٌ من التمادي في الباطل. فإنَّ الاعتراف
بالخطأ ومراجعة الحق ذكره اللّٰه في موضعين:- الأول في قوله تعالى :
﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾
والثاني يقول اللّٰه: ﴿فَٱعْتَرَفُواْ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾

أحدهما نافعٌ مناسب التوقيت، والآخر لا جدوى منه مُتأخِّر
والسلام خير ختام، وأستغفر اللّٰه لي ولمن قرأ ولجميع المسلمين